

## دار الإفتاء

**قرار مفتى جمهورية مصر العربية**

رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٨

بإصدار اللائحة المالية للموازنة والحسابات بدار الإفتاء المصرية

**مفتى جمهورية مصر العربية**

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٩٥١ لسنة ٢٠٠٨ باعتماد اللائحة الداخلية  
والهيكل التنظيمى والوظيفى للعاملين بدار الإفتاء المصرية :

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن الهيئات العامة :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن الجهاز المركزى للمحاسبات :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٧٢٢ لسنة ١٩٦٦ فى شأن النظام المحاسبي الموحد :

وعلى اللائحة المالية للموازنة والحسابات الحكومية :

وعلى موافقة لجنة اللوائح الخاصة بوزارة المالية على اللائحة المالية لدار الإفتاء المصرية

واعتمادها لها بجلسة ٢٠٠٨/٤/٢١ :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١١٤٧ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بالتفويض

في بعض الاختصاصات :

قرار :

(المادة الاولى)

يعمل بأحكام اللائحة المالية للموازنة والحسابات المرفقة بدار الإفتاء المصرية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٨/٤/٢٢

مفتى جمهورية مصر العربية

أ. د/ على جمعة